

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٩ لسنة ٢٠٢٠

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاکمات التأديبية ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الدائرة الثانية موضوع فى الطعن رقم ٨٩٤٢

لسنة ٥٩ ق.ع بجلسة ٢٨/١٠/٢٠١٧ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ١٨/١١/٢٠١٨ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تُرجع أقدمية الأستاذة/ ليليان بولس فوزى يوسف - فى وظيفة معاون نيابة إدارية ، إلى ٢٠٠٧/٢/١٥ تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٧ وفقاً لدرجتها وتقديرها بنهاية القرار ، على أن يكون ترتيب أقدمتها فى هذه الدرجة لاحقة للأستاذة/ هند عاطف عبد الفتاح عبد المعبود .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١هـ

( الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م ) .

عبد الفتاح السيسى